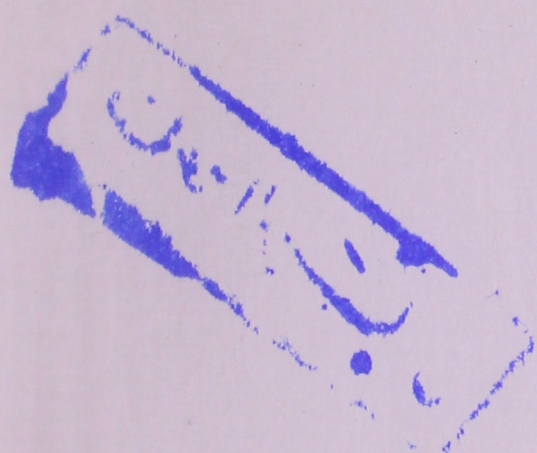




١٨٧
كتاب

جامعة طنطا

كلية الحقوق

تأمين المسؤولية المدنية عن أضرار التلوث البحري ودور نوادي الحماية والتعويض

مقدم من

صلاح محمد عبدالمجيد سليمة

لجنة المناقشة والحكم

(رئيساً)

الأستاذ الدكتور / رضا عبيد

أستاذ القانون التجاري والبحري
وعهد كلية الحقوق جامعة القاهرة
(فرع بنى سويف - سابقاً)

(مشرفاً وعضواً)

الأستاذ الدكتور / حسين عثمان

أستاذ ورئيس قسم القانون التجاري والبحري
وعهد كلية الحقوق جامعة طنطا

(عضواً)

الأستاذ الدكتور / فاروق ملش

أستاذ القانون التجاري والبحري
بالأكاديمية العربية للعلوم والتكنولوجيا
والنقل البحري



T05-01155

جامعة طنطا

كلية الحقوق

جامعة طنطا - كلية الحقوق
رئيس دكتوراه - ماجستير
الرقم / ٧٥٩٠

تأمين المسؤولية المدنية عن أضرار التلوث البحري ودور نوادي الحماية والتعويض

مقدم من

صلاح محمد عبدالمجيد سليمان

لجنة المناقشة والحكم

(رئيساً)

الأستاذ الدكتور / رضا عبيد

أستاذ القانون التجاري والبحري
وعميد كلية الحقوق جامعة القاهرة
(فرع بنى سويف - سابقاً)

(مشرفاً وعضواً)

الأستاذ الدكتور / حسين عثمان

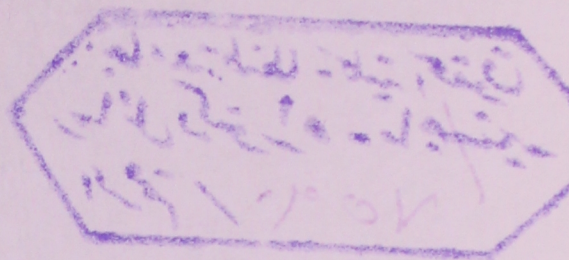
أستاذ ورئيس قسم القانون التجاري والبحري
وعميد كلية الحقوق جامعة طنطا

(عضواً)

الأستاذ الدكتور / فاروق ملش

أستاذ القانون التجاري والبحري
بالأكاديمية العربية للعلوم والتكنولوجيا
والنقل البحري

١٨١ / ٣



کتابخانه عمومی

تهران قیام

کتابخانه عمومی قیام
تهران قیام

تهران قیام

کتابخانه عمومی قیام

تهران قیام

کتابخانه عمومی قیام

(کتابخانه)

کتابخانه عمومی قیام
تهران قیام
(کتابخانه - تهران)

کتابخانه عمومی قیام

(کتابخانه)

کتابخانه عمومی قیام
تهران قیام

کتابخانه عمومی قیام

(کتابخانه)

کتابخانه عمومی قیام
تهران قیام
کتابخانه عمومی قیام

۱۳۵۷/۱/۱۹

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

قال تعالى (إن الله يأمركم أن تؤدوا الأمانات إلى أهلها)

شكر وتقدير

إذا كان الشكر أمانة يجب أن تؤدي لصاحبها فواجب علي أن أتقدم بخالص
والتقدير والاحترام إلى أستاذي الفاضل الأستاذ الدكتور/ حسين فتحى الذى
بين حنان الأب واحترام الأخ ووفاء الصديق وعلم الأستاذ فقد كانت توجيه
سيادته أثناء إعداد البحث سفينة الإنقاذ التى وصلت بالبحث إلى مرسى الأمان

ولا أنسى أهلى الأعزاء جميعا الذين وقفوا بجانبى طوال إعدادى لهذا البحث
الأخص زوجتى وأولادى

فبالى كل هؤلاء أهدى إليهم هذا البحث جزاهم الله عنى خير الجزاء .

بسم الله الرحمن الرحيم

(لوله ا...)

بسم الله الرحمن الرحيم

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة

بسم الله الرحمن الرحيم

بسم الله الرحمن الرحيم

بسم الله الرحمن الرحيم

بسم الله الرحمن الرحيم

بسم الله الرحمن الرحيم

بسم الله الرحمن الرحيم

بسم الله الرحمن الرحيم

بسم الله الرحمن الرحيم

بسم الله الرحمن الرحيم

بسم الله الرحمن الرحيم

بسم الله الرحمن الرحيم

بسم الله الرحمن الرحيم

بسم الله الرحمن الرحيم

بسم الله الرحمن الرحيم

بسم الله الرحمن الرحيم

بسم الله الرحمن الرحيم

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

تقديم

أدت زيادة حركة التجارة بين الدول إلى زيادة استخدام الإنسان للبحر كوسيلة لنقل البضائع، ومع زيادة التجرى والتطور التكنولوجي في صناعة السفن ظهرت السفن العملاقة التي تنقل البضائع والنفط والغاز كبضاعة. ويترتب على ذلك كثرة وشدة في المخاطر التي يتعرض لها ملاك السفن ومستغلوها وشاحنوها. ونتيجة للأخطار التي قد يتعرض لها الشاحنون - ومنها فقد البضائع أو تلفها - فقد صدر عن هيئة اللورد عدد نموذج شروط التأمين البحري على البضائع الصادرة عن مجمع مكنتبي التأمين بلندن بتاريخ ١٩٨٢/١/١ "Institute Cargo Clauses" I.C.C.

وللأهمية الخاصة لبعض البضائع فقد صدر عن هيئة اللورد نماذج خاصة بهذه البضائع ومنها شروط التأمين على البترول المنقول بحراً Institute Bulk Oil Clauses الصادرة بتاريخ ١٩٨٧/٢/١ وغالباً ما يترتب على فقد البضائع أو تلفها تحقق مسؤولية الناقل والتزامه بالتعويض.

وقد كان الناقلون يتمتعون بالعديد من الامزايا التي منها عدم إمكانية مطالبة هؤلاء الناقلين بالتعويض عن الوفاة والإصابات الجسدية للركاب في حالة نقل الأشخاص، حتى صدر في إنجلترا قانون الإصابات الجسدية Fatal Accident Act المعروف بقانون "اللورد كامبل" ١٨٤٦م وتعديلاته ١٨٤٧م الذي أعطى لورثة المتوفى أو المصاب الحق في المطالبة بالتعويض عن الأضرار التي لحقتهم نتيجة الوفاة أو الإصابات الجسدية. كما صدر في إنجلترا قانون التجارة البحرية الأول سنة ١٨٥٤م الذي تضمن زيادة في مسؤوليات ملاك السفن ومستغليها.

وقد اعتاد الناقلون على إبراج شرط الإعفاء من المسؤولية ضمن عقد النقل البحري و الذي بمقتضاه يكون لمالك البضاعة الحق في المطالبة بالتعويض عن الأضرار الناشئة عن فقد البضائع أو تلفها، أو التأخير في تسليمها.

وفي سنة ١٨٩٣م صر في الولايات المتحدة الأمريكية قانون "هارتر" "Harter Act 1893" الذي تضمن تقييد سلطة الناقل في الاعتماد على شرط الإعفاء من المسؤولية.

المحتويات

الموضوع

المقدمة

فصل تمهيدى: أحكام تأمين المسؤولية ونماذج للتأمين البحرى الذى تمارسه شركات التأمين العادية

المبحث الأول: أحكام تأمين المسؤولية

المطلب الأول: ماهية تأمين المسؤولية

المطلب الثانى : عقد تأمين المسؤولية

المبحث الثانى: نماذج لشروط التأمين البحرى الصادرة من مجمع مكاتبى التأمين البحرى بلندن

المطلب الأول: التأمين على هياكل السفن

المطلب الثانى: التأمين على البضائع

القسم الأول: التنظيم القانونى لنوادى الحماية والتعويض

مبحث تمهيدى: النشأة التاريخية لنوادى الحماية والتعويض

الباب الأول: ماهية نوادى الحماية والتعويض والهيكل الادارى لها

الفصل الأول: ماهية نوادى الحماية والتعويض

المبحث الأول مفهوم نوادى الحماية والتعويض

المبحث الثانى: خصائص نوادى الحماية والتعويض

الفصل الثانى: إدارة نوادى الحماية والتعويض

المبحث الأول: الجمعية العمومية

المطلب الأول: الجمعية العمومية العادية

المطلب الثانى: الجمعية العمومية الغير عادية

المبحث الثانى: مجلس الإدارة والأجهزة المعاونة الأخرى

٨١	طلب الأول: مجلس الإدارة
٨٥	طلب الثاني: الأجهزة المعاونة الأخرى
٩٦	طلب الثاني: إبرام عقد التأمين لدى نوادي الحماية والتعويض
١٠٠	طلب الأول: التراضى فى عقد العضوية
١٠٠	بحث الأول: أطراف عقد التأمين لدى نوادي الحماية والتعويض
١٠٨	بحث الثاني: العضوية فى نوادي الحماية والتعويض
١١٤	بحث الثالث: تبادل التعبير عن الارادتين
١١٥	طلب الأول: الإيجاب
١١٧	طلب الثاني: القبول
١٢١	بحث الرابع: شهادة العضوية وقواعد النوادي
١٢١	طلب الأول: شهادة العضوية
١٢٤	طلب الثاني: قواعد نوادي الحماية والتعويض ولوائحها الداخلية.
١٣٣	بحث الخامس: بدء العضوية وانتهائها
١٣٣	طلب الأول: بدء العضوية
١٣٤	طلب الثاني: انتهاء العضوية
١٤١	صل الثاني: المحل فى عقد التأمين لدى نوادي الحماية والتعويض
١٤٦	بحث الأول: المسؤولية عن التصادم البحرى والارتطام بالمنشآت الثابتة
١٤٦	طلب الأول: المسؤولية عن التصادم البحرى
١٤٩	طلب الثاني: المسؤولية عن الارتطام بالمنشآت الثابتة والعائمة
١٥٢	بحث الثاني: المسؤولية عن الأضرار التى تلحق بالبضائع
١٥٨	بحث الثالث: المسؤولية عن المساعدة البحرية والخسارة البحرية المشتركة
١٥٩	طلب الأول: المسؤولية عن المساعدة البحرية
١٨٠	طلب الثاني: الخسارة البحرية المشتركة

١٨٥	مبحث الرابع: المسئولية عن القطر البحري رفع الحطام وإزالته
١٨٦	مطلب الأول: المسئولية عن القطر
١٨٩	مطلب الثاني: المسئولية عن رفع الحطام وإزالته
١٩١	مبحث الخامس: الغرامات والمصاريف القانونية واجبات الحد من المسئولية
١٩٢	مطلب الأول: الغرامات
١٩٥	المطلب الثاني: المصاريف القانونية
١٩٦	المطلب الثالث: الإجراءات اللازمة للحد من أو لتقليل الأضرار
١٩٩	المبحث السادس: الاستثناء من التغطية
٢٠٦	الباب الثالث: آثار عقد التأمين لدى نواحي الحماية والتعويض
٢٠٧	المطلب الأول: التزامات العضو
٢٠٨	المبحث الأول: الالتزام بالإدلاء بالبيانات وتقرير ما يستجد من الظروف
٢١٦	مبحث الثاني: التزام العضو بدفع الاشتراكات
٢١٧	مطلب الأول: تعريف الاشتراك وتحديد
٢٢١	مطلب الثاني: أنواع الاشتراكات
٢٣١	مطلب الثالث: قفل السنة التأمينية ورد الاشتراكات الزائدة
٢٣٩	مطلب الرابع: الاحتياطي والاستثمارات
٢٤١	مطلب الخامس: المقاصة وحد السماح
٢٤٤	المطلب السادس: الجزاء المترتب عن عدم دفع العضو للاشتراك
٢٤٨	المبحث الثالث : الالتزام بالأخطار بوقوع الحادث والمطالبات
٥٢	المبحث الرابع: التزام العضو باتخاذ الإجراءات اللازمة لمنع الخسائر أو تقليلها
٥٥	المبحث الخامس: الالتزام بدفع المطالبات للغير قبل التغطية من النادي
٥٧	الفصل الثاني: دور النادي
٥٧	المبحث الأول: تغطية المطالبات

٢٥٩	المبحث الثانى: تعيين المحامون والخبراء
٢٦١	المبحث الثالث: الحلول محل العضو
٢٦٢	المبحث الرابع: إصدار النادى لخطاب الضمان
٢٦٦	المبحث الخامس: حدود تغطية النادى
٢٦٧	المطلب الأول : تحديد مسئولية مالك السفينة
٢٧٧	المطلب الثانى: حدود تغطية النادى
٢٧٩	المبحث السادس: الرجوع المباشر على النادى
٢٨٠	المطلب الأول : رجوع المضرور بالدعوى المباشرة على المؤمن
٢٨١	المطلب الثانى: مدى إمكانية رجوع المباشر على النوادى طبقاً لقواعد النادى
٢٨٦	المبحث السابع: المنازعات بين العضو ونادى الحماية والتعويض
٢٩٢	<u>الفصل الثالث: نوادى الحماية والتعويض المتخصصة والمستقلة</u>
٢٩٢	المبحث الأول: نوادى الحماية والتعويض المتخصصة
٢٩٣	المطلب الأول: نوادى الحماية والتعويض المتخصصة بحسب أعضائها
٢٩٩	المطلب الثانى: نوادى الحماية والتعويض بحسب طبيعة المخاطر المغطاة
٣٠١	المبحث الثانى: النوادي المستقلة
٣٠٢	<u>الفصل الرابع : إعادة التأمين فى تأمين الحماية والتعويض</u>
٣٠٣	المبحث الأول: إعادة التأمين
٣٠٤	المطلب الأول: ماهية إعادة التأمين
٣٠٧	المطلب الثانى: عقد إعادة التأمين
٣١١	لمبحث الثانى: المجموعة الدولية لنوادى الحماية والتعويض
٣٢٣	لقسم الثانى: المسئولية المدنية عن أضرار التلوث البحرى
٣٢٩	لمبحث التمهيدى: ماهية التلوث البحرى .
٣٢٩	مطلب الأول: تعريف التلوث البحرى

المطلب الثاني: مصادر التلوث البحري

المطلب الثالث: آثار التلوث البحري

الباب الأول: أحكام المسؤولية المدنية عن أضرار التلوث بالزيت في ظل الاتفاقيات الدولية

الفصل الأول: أركان المسؤولية المدنية عن أضرار التلوث بالزيت

المبحث الأول: حدوث التلوث من سفينة

المبحث الثاني: خطأ المالك

المطلب الأول: تسرب الزيت

المطلب الثاني: الواقعة المنشئة للتلوث "

المبحث الثالث: الضرر الناتج عن التلوث

المطلب الأول: ماهية الضرر

المطلب الثاني: الإجراءات الوقائية

المبحث الرابع: علاقة السببية

الفصل الثاني: النظام القانوني للمسؤولية المدنية عن أضرار التلوث بالزيت

المبحث الأول: المسؤول عن التلوث بالزيت

المطلب الأول: المسؤول عن التلوث بالزيت في ظل الاتفاقيات الدولية

المطلب الثاني: التحديد الفقهي للمسؤول عن التلوث بالزيت

المبحث الثاني: طبيعة المسؤولية عن أضرار التلوث بالزيت وأساسها وحالات الإعفاء

منها

المطلب الأول: طبيعة المسؤولية عن أضرار التلوث بالزيت، وأساسها

المطلب الثاني: حالات الإعفاء من المسؤولية

المبحث الثالث: تحديد المسؤولية المدنية عن أضرار التلوث بالزيت

المطلب الأول: الأشخاص الذين يجوز لهم تحديد المسؤولية وشروط الاستفادة من

يد المسؤولية.

طلب الثاني: الديون التي يجوز تحديد المسؤولية بشأنها وحالات الحرمان من ٤١٦

طلب الثالث: الحدود القصوى للمسؤولية، و أسس تحديدها ٤١٧

ب الثاني: أثار المسؤولية المدنية عن أضرار التلوث بالزيت ٤٢٣

مل الأول: دور الصندوق الدولي للتعويض وشروط تدخله ٤٢٤

حث الأول: النطاق الجغرافي للصندوق ٤٢٤

حث الثاني: شروط تدخل الصندوق ٤٢٦

لب الأول: مفهوم الزيت مصدر التلوث ٤٢٧

لب الثاني: شرط السفينة ٤٣٠

لب الثالث: شرط الضرر ٤٣٣

حث الثالث: دور الصندوق الدولي للتعويض ٤٣٥

لب الأول: دور الصندوق الدولي للتعويض بالنسبة للمضرورين ٤٣٥

ب الثاني: دور الصندوق الدولي للتعويض بالنسبة للمالك ٤٣٨

ث الرابع: الحد الأقصى لتدخل الصندوق، وحالات الإعفاء وإجراءات الحصول ٤٤٣

التعويض

ب الأول: الحد الأقصى لتدخل الصندوق الدولي عن التعويض. ٤٤٣

ب الثاني: حالات إعفاء الصندوق من تحمل التعويض ٤٤٩

ب الثالث: إجراءات الحصول على التعويض من الصندوق. ٤٥٤

الثاني: إدارة وتمويل الصندوق ٤٥٦

ب الأول: التنظيم الإداري للصندوق. ٤٥٦

ب الأول: الجمعية ٤٥٧

ب الثاني: السكرتارية ٤٥٩

- ٤٦٠ مطلب الثالث: اللجنة التنفيذية.
- ٤٦٢ مبحث الثاني: مالية الصندوق.
- ٤٦٢ مطلب الاول: إيرادات الصندوق.
- ٤٦٥ مطلب الثاني: أنواع الاشتراكات .
- ٤٦٨ مبحث الثالث : المحكمة المختصة بنظر دعوى المسؤولية وتقادمها.
- ٤٦٩ مطلب الأول : المحكمة المختصة بنظر الدعوى
- ٤٧٤ مطلب الثاني: تنفيذ الحكم الصادر فى دعوى التعويض
- ٤٧٥ مطلب الثالث: تقادم دعوى المسؤولية
- ٤٧٨ باب الثالث: المسؤولية المدنية عن أضرار التلوث بالزيت فى ظل الاتفاقات الخاصة القوانين الداخلية وصور التأمين على المسؤولية المدنية عن أضرار التلوث بالزيت.
- ٤٧٩ فصل الأول: أحكام المسؤولية المدنية عن أضرار التلوث بالزيت فى ظل الاتفاقات خاصة
- ٤٧٩ مبحث الأول : اتفاق توفالوب TOVALOP
- ٤٨٧ مبحث الثاني: اتفاق كريستال CRISTAL
- ٤٩٨ مبحث الثالث: اتفاق بلاتو Plato
- ٥٠١ فصل الثاني: المسؤولية المدنية عن أضرار التلوث بالزيت وفقا للقوانين الداخلية
- ٥٠١ مبحث الأول: المسؤولية عن أضرار التلوث بالزيت فى قانون التجارة البحرى
- ٥٠١ تجلىزى
- ٥٠٣ مطلب الاول: أحكام المسؤولية المدنية عن أضرار التلوث بالزيت
- ٥٠٦ مطلب الثاني: تحديد المسؤولية
- ٥٠٩ مبحث الثاني: المسؤولية المدنية عن أضرار التلوث بالزيت وفقا للقانون الأمريكى.
- ٥٢٢ مبحث الثالث: المسؤولية المدنية عن أضرار التلوث بالزيت فى القانون المصرى
- ٥٢٤ فصل الثالث: صور التأمين من المسؤولية عن أضرار التلوث بالزيت.

المبحث الأول : التأمين الإختياري للمسئولية عن أخطار التلوث بالزيت . ٥٢٤
المطلب الأول: دور نواحي الحماية والتعويض في التغطية إذا كانت المسئولية لا تخضع ٥٢٥
للقانون الأمريكي .

المطلب الثاني: دور النواحي إذا كانت المسئولية تخضع للقانون الأمريكي ٥٣٤
المبحث الثاني: التأمين الإجباري في الاتفاقيات الدولية والقوانين الداخلية . ٥٣٥
المطلب الأول: التأمين الإجباري وفقا لاتفاقية المسئولية المدنية عن أضرار التلوث ٦٣٦
بالزيت ١٩٦٩ وتعديلاتها.

المطلب الثاني: التأمين الإجباري في القوانين الداخلية. ٥٤٦
الخاتمة ٥٦٠

ملاحق البحث ٥٦٤

قائمة المراجع ٦١٦

قائمة الحوادث ٦٢٧

المطلب الثاني: مصادر التلوث البحري

المطلب الثالث: آثار التلوث البحري

الباب الأول: أحكام المسؤولية المدنية عن أضرار التلوث بالزيت في ظل الاتفاقيات الدولية

الفصل الأول: أركان المسؤولية المدنية عن أضرار التلوث بالزيت

المبحث الأول: حدوث التلوث من سفينة

المبحث الثاني: خطأ المالك

المطلب الأول: تسرب الزيت

المطلب الثاني: الواقعة المنشئة للتلوث "

المبحث الثالث: الضرر الناتج عن التلوث

المطلب الأول: ماهية الضرر

المطلب الثاني: الإجراءات الوقائية

المبحث الرابع: علاقة السببية

الفصل الثاني: النظام القانوني للمسؤولية المدنية عن أضرار التلوث بالزيت

المبحث الأول: المسئول عن التلوث بالزيت

المطلب الأول: المسئول عن التلوث بالزيت في ظل الاتفاقيات الدولية

المطلب الثاني: التحديد الفقهي للمسئول عن التلوث بالزيت

المبحث الثاني: طبيعة المسؤولية عن أضرار التلوث بالزيت وأساسها وحالات الإعفاء منها

المطلب الأول: طبيعة المسؤولية عن أضرار التلوث بالزيت، وأساسها

المطلب الثاني: حالات الإعفاء من المسؤولية

المبحث الثالث: تحديد المسؤولية المدنية عن أضرار التلوث بالزيت

المطلب الأول: الأشخاص الذين يجوز لهم تحديد المسؤولية وشروط الاستفادة من

ديد المسؤولية.

طلب الثاني: الديون التي يجوز تحديد المسؤولية بشأنها وحالات الحرمان من ٤١٦
حديد

طلب الثالث: الحدود القصوى للمسؤولية، و أسس تحديدها ٤١٧

ب الثاني : أثار المسؤولية المدنية عن أضرار التلوث بالزيت ٤٢٣

محل الأول: دور الصندوق الدولي للتعويض وشروط تدخله ٤٢٤

بحث الأول: النطاق الجغرافي للصندوق . ٤٢٤

بحث الثاني: شروط تدخل الصندوق ٤٢٦

طلب الأول: مفهوم الزيت مصدر التلوث ٤٢٧

طلب الثاني: شرط السفينة ٤٣٠

طلب الثالث: شرط الضرر ٤٣٣

بحث الثالث: دور الصندوق الدولي للتعويض ٤٣٥

طلب الأول: دور الصندوق الدولي للتعويض بالنسبة للمضرورين ٤٣٥

طلب الثاني: دور الصندوق الدولي للتعويض بالنسبة للمالك ٤٣٨

بحث الرابع: الحد الأقصى لتدخل الصندوق، وحالات الإعفاء وإجراءات الحصول ٤٤٣

التعويض

طلب الأول: الحد الأقصى لتدخل الصندوق الدولي عن التعويض. ٤٤٣

طلب الثاني: حالات إعفاء الصندوق من تحمل التعويض ٤٤٩

طلب الثالث: إجراءات الحصول على التعويض من الصندوق. ٤٥٤

محل الثاني: إدارة وتمويل الصندوق ٤٥٦

بحث الأول: التنظيم الإداري للصندوق. ٤٥٦

طلب الأول: الجمعية ٤٥٧

طلب الثاني: السكرتارية ٤٥٩

٦٠	المطلب الثالث: اللجنة التنفيذية.
٦٢	المبحث الثانى: مالية الصندوق.
٦٢	المطلب الاول: إيرادات الصندوق.
٦٥	المطلب الثانى: أنواع الاشتراكات .
٦٨	المبحث الثالث : المحكمة المختصة بنظر دعوى المسؤولية وتقادمها.
٦٩	المطلب الأول : المحكمة المختصة بنظر الدعوى
٧٤	المطلب الثانى:تنفيذ الحكم الصادر فى دعوى التعويض
٧٥	المطلب الثالث: تقادم دعوى المسؤولية
٧٨	باب الثالث: المسؤولية المدنية عن أضرار التلوث بالزيت فى ظل الاتفاقات الخاصة
	القوانين الداخلية وصور التأمين على المسؤولية المدنية عن أضرار التلوث بالزيت.
٧٩	فصل الأول: أحكام المسؤولية المدنية عن أضرار التلوث بالزيت فى ظل الاتفاقات
	خاصة
٧٩	مبحث الأول : اتفاق توفالوب TOVALOP
٨٧	مبحث الثانى: اتفاق كريستال CRISTAL
٩٨	مبحث الثالث: اتفاق بلاتو Plato
٥٠١	فصل الثانى: المسؤولية المدنية عن أضرار التلوث بالزيت وفقا للقوانين الداخلية
٥٠١	مبحث الأول: المسؤولية عن أضرار التلوث بالزيت فى قانون التجارة البحرى
	تجلىزى
٥٠٣	مطلب الاول: أحكام المسؤولية المدنية عن أضرار التلوث بالزيت
٥٠٦	مطلب الثانى: تحديد المسؤولية
٥٠٩	مبحث الثانى: المسؤولية المدنية عن أضرار التلوث بالزيت وفقا للقانون الأمريكى.
٥٢٢	مبحث الثالث: المسؤولية المدنية عن أضرار التلوث بالزيت فى القانون المصرى
٥٢٤	فصل الثالث: صور التأمين من المسؤولية عن أضرار التلوث بالزيت.

المبحث الأول : التأمين الإختياري للمسئولية عن أخطار التلوث بالزيت . ٥٢٤
المطلب الأول: دور نوادي الحماية والتعويض في التغطية إذا كانت المسئولية لا تخضع ٥٢٥
للقانون الأمريكي .

المطلب الثاني: دور النوادي إذا كانت المسئولية تخضع للقانون الأمريكي ٥٣٤
المبحث الثاني: التأمين الإجباري في الاتفاقيات الدولية والقوانين الداخلية . ٥٣٥
المطلب الأول: التأمين الإجباري وفقا لاتفاقية المسئولية المدنية عن أضرار التلوث ٦٣٦
بالزيت ١٩٦٩ وتعديلاتها.

المطلب الثاني: التأمين الإجباري في القوانين الداخلية. ٥٤٦

الخاتمة ٥٦٠

ملاحق البحث ٥٦٤

قائمة المراجع ٦١٦

قائمة الحوادث ٦٢٧

